

مسطرة جمع تقارير التبليغ

الهدف والنطاق

تلتزم مجموعة ليزي بالقانون الفرنسي (الملحق 1): تصف هذه الوثيقة، وفقاً للقانون والمراسيم السارية، إجراءات جمع ومعالجة تقارير التبليغ. نظام التبليغ مفتوح أمام الموظفين الداخليين والموظفين العرضيين والخارجيين لمجموعة ليزي. وينطبق على جميع الشركات التابعة لمجموعة ليزي.

يجب استخدام منظومة التبليغ في امتثال صارم للقانون والقواعد المعمول بها في البلد الذي يقيم فيه المبلِّغ عن المخالفة أو يمارس فيه نشاطه.

أ - من هو المبلِّغ عن المخالفة؟

المبلِّغ عن مخالفة:

- هو شخص طبيعي،
- ليس بالضرورة موظفاً لدى ليزي،
- ليست له مصلحة وبيِّغ بحسن نية، وهذا يعني أن المبلِّغ عن المخالفة يقوم بذلك دون أي رغبة في تحقيق مكاسب شخصية، وربما يؤمن بشكل شرعي بحقيقة الوقائع،
- كان على اتصال مباشر مع الحقائق،
- هو الشخص الذي يبلغ عن جريمة أو يكشف عنها (مثل السرقة المشددة) أو جنحة (مثل فعل فساد) أو انتهاك للقانون أو، بشكل أعم، تهديد أو ضرر خطيرين للمصلحة العامة (على سبيل المثال ضد البيئة).

إن تطبيق حق التبليغ يفرض تحمل مسؤولية كبيرة من قبل جميع الأطراف. وقد ينتج عن إساءة استخدام هذه المنظومة التعرض لعقوبات تأديبية ومدنية و/أو جنائية.

ب- ما نوع التبليغ؟

قد يتضمن تقرير التبليغ حقائق متعلقة بالرشوة أو استغلال النفوذ أو اتفاقية مناهضة للمنافسة أو انتهاك قانون الشغل أو قانون حقوق الإنسان أو انتهاك القانون البيئي أو التهرب الضريبي.

لا يمكن استخدام منظومة التبليغ عن المخالفات لأحداث تمثل تهديدًا مباشرًا للحياة أو الممتلكات. وإذا ظهرت مثل هذه الحالات، واستجابة لحالة الاستعجال، من المستحسن التبليغ عنها لمديركم المباشر أو خدمات الطوارئ أو إذا لزم الأمر للسلطات المحلية.

ج - إجراء متدرج من ثلاث مستويات

وضع نظام جمع تقارير التبليغ عن المخالفات مع تدرج قنوات إبلاغ آمنة.

المستوى 1 - من الضروري اللجوء إلى القناة الداخلية أولاً (أي مدير مباشر أو غير مباشر أو رب العمل أو عضو في لجنة الامتثال). وتتوفر مجموعة ليزي، بالإضافة إلى القنوات التقليدية، على نظام آمن موضح في الفقرة التالية "كيفية إرسال التبليغ عن المخالفة؟".

المستوى 2 - إذا لم يتم معالجة التبليغ عن المخالفة داخليًا خلال شهرين تقريبًا، يمكن إرساله إلى السلطة القضائية أو الإدارية.

المستوى 3 - إذا لم يتم معالجة التقرير من قبل السلطات في غضون 3 أشهر، يمكن الإعلان عنه.

د - كيفية إرسال التبليغ عن المخالفة؟

يتم توجيه التبليغ عن المخالفة إلى لجنة الامتثال التابعة لمجموعة ليزي بواسطة نظام آمن منشور على موقع مجموعة ليزي. ويمكن العثور على رابط للوصول إلى هذا النظام في قسم "الأخلاقيات" في موقع الويب. وتتكون لجنة الامتثال من ثلاثة أشخاص يشغلون مناصب المدير القانوني للمجموعة ومدير الموارد البشرية للمجموعة ومديري التدقيق الداخلي. ويرأس اللجنة المدير العام للمجموعة.

يمكن التبليغ عن المخالفة باللغة التي يختارها المبلِّغ.

هـ - هل يمكن أن يكون المبلِّغ عن المخالفة مجهولاً؟

التبليغ عن المخالفة من قبل مجهول ليس جزءًا من ثقافة ليزي. ولهذه الأسباب، اختارت ليزي نظام تبليغ غير مجهول. وعند الإبلاغ عن مخالفة، يجب على المبلِّغ ملء اسمه ولقبه وعنوان بريد إلكتروني صالح.

و - ما هي درجة الحماية والسرية الممنوحة للمبلغ عن المخالفة؟

تضمن للمبلغ عن المخالفة الحماية من الانتقام المباشر أو غير المباشر. وإذا كان مستخدماً في مجموعة ليزي، على سبيل المثال، لا يمكن فصله أو فرض عقوبات عليه أو التمييز ضده بأي شكل من الأشكال لأنه بلغ عن وقائع وفقاً للإجراء الخاص بالتبليغ عن المخالفات. وتوفر المنظومة الداخلية ضماناً صارماً بالسرية. ولن يمارس أي تدبير تأديبي أو تمييزي فيما يتعلق بالتبليغ عن المخالفة ضد صاحب البلاغ شريطة أن يكون الشخص قد تصرف بحسن نية.

تتعهد مجموعة ليزي باتخاذ جميع التدابير اللازمة لحماية هوية الأشخاص الذين يبلغون عن المخالفات وفقاً لما يحدده القانون. ولا يمكن الكشف عن هوية المبلغ عن المخالفة للشخص (الأشخاص) المذكورين في التبليغ دون موافقة كتابية مسبقة من المبلغ عن المخالفة.

سيتم التعامل مع التقرير وكذلك التحقيقات والتقارير اللاحقة بكل سرية، مع مراعاة أي متطلبات قانونية أو إجرائية.

من أجل الاستفادة من نظام الحماية هذا، يجب على المبلغ عن المخالفة أن يحترم الإجراء المتدرج ذي الثلاث مستويات الوارد وصفه في الفقرة (ج). ومن أجل الاسترشاد في مقارنته، يمكن للمبلغ عن المخالفة أن يلجأ إلى المدافع عن الحقوق.

تضمن مجموعة ليزي السرية التامة للمبلغ عن المخالفة ولوقائع البلاغ والأشخاص المعنيين. ولهذا الغرض، فإن لجنة الامتثال مخولة بإبلاغ هذه المعلومات فقط لأولئك الذين لديهم حاجة ماسة إلى معرفتها، والذين هم أنفسهم ملزمون بالترام بالسرية، لغرض تقييم البلاغ ومعالجته، خصوصاً فيما يتعلق بالقرار الهرمي الذي يتعين اتخاذه بشأن البلاغ والأشخاص الذين يجب التشاور معهم للقيام بالتحقق الضروري، وذلك ضمن حدود معقولة بشكل معقول لاحتزام الالتزام القانوني لسرية البلاغ.

ز - ما هي الحماية المقدمة للشخص (الأشخاص) المستهدفين في البلاغ؟

يعتبر أي مستخدم في مجموعة ليزي يكون موضوعاً لبلاغ بريئاً حتى يتم إثبات الادعاءات المقدمة ضده.

وسيتم إخطاره، بعد الفحص الأولي للبلاغ، بالوقائع المقامة ضده لممارسة حقوقه. وهذه المعلومات، التي يتم تقديمها بطريقة آمنة من خلال الآلية الداخلية التي وضعتها مجموعة ليزي، ستحدد العناصر التالية: الحقائق التي يتم اتهامه بها وإجراءات ممارسة حقوقه للوصول وتصحيح والتعرض على البيانات الشخصية المتعلقة به.

ولا يمكن الإفصاح عن العناصر التي يحتمل أن تحدد هوية الشخص المتورط موضوع البلاغ إلا بعد التأكد من صحة البلاغ، باستثناء السلطة القضائية.

تنطبق هذه الالتزامات حتى في حالة إخبار الغير حين يكون ذلك ضرورياً لغرض وحيد وهو التحقق من البلاغ أو معالجته.

ح - كيف تتم معالجة التقارير؟

سيتم إرسال رسالة إلكترونية إلى المبلغ عن المخالفة في غضون 24 ساعة (يوم عمل) على أقصى تقدير لتأكيد استلام البلاغ. وستستخدم هذا الاتصال الآمن بعد ذلك كوسيلة للتبادل بين المبلغ عن المخالفة ولجنة الامتثال طوال فترة إجراء التحقيق. ويقدم المبلغ عن المخالفة جميع الحقائق أو المعلومات أو الوثائق بغض النظر عن وسائطها أو شكلها لدعم بلاغه عندما يكون لديه مثل هذه العناصر. كما يقدم العناصر التي تسمح، عند الاقتضاء، بالاتصال بمتلقي التقرير.

سيتم إرسال رسالة إلكترونية إلى المبلغ عن المخالفة في غضون 24 ساعة (يوم عمل) على أقصى تقدير لتأكيد استلام البلاغ.

ستقوم لجنة الامتثال بإجراء التحقق من قبول البلاغ والبت في مصيره. وإذا كان البلاغ غير مقبول أو غير قابل للتحقق من وقائعه، سيتم تدمير سجل هذا البلاغ فوراً، وسيتم بعد ذلك إخطار صاحبه بذلك.

في نهاية التحقيق، وبغض النظر عن النتيجة، سيتم إرسال قرار رسمي ومبّرر إلى صاحب البلاغ من قبل لجنة الامتثال، بما في ذلك إغلاق جميع عمليات القبول أو التحقق.

وتوجد تفاصيل استخدام المنظومة في الملحق 2 من هذه المسطرة.



ط - سياسات المتابعة والأرشفة المعتمدة

سيتم الاحتفاظ بالبيانات المتعلقة بتقارير التبليغ عن المخالفات وأرشفتها وتدميرها وفقاً للأحكام القانونية والتنظيمية المعمول بها.

عندما تشرع لجنة الامتثال في إجراء تأديبي أو قضائي أو على نطاق أوسع من قبل مجموعة ليزي ضد الشخص المتهم أو المبلغ عن المخالفة تعسفاً، سيتم الاحتفاظ بالبيانات المتعلقة بالبلاغ حتى النهاية من المسطرة.

ك - طريقة نشر المسطرة

تنشر مجموعة ليزي مسطرة تلقي تقارير التبليغ عن المخالفات التي وضعتها على موقعها على الإنترنت، ولكن أيضاً كمرفق للأنظمة الداخلية إذا كانت موجودة داخل فروعها الفرنسية والأجنبية.

ملحق 1 - مقتطفات من نصوص قانون سابان 2

القانون 1691-2016 المؤرخ 9 دجنبر 2016 بشأن الشفافية ومكافحة الفساد وتحديث الاقتصاد (1)

ن.و.ر.: ECFM1605542L

إ.ل.ي.: <https://www.legifrance.gouv.fr/eli/loi/2016/12/9/ECFM1605542L/jo/texte>

الموقع: <https://www.legifrance.gouv.fr/eli/loi/2016/12/9/2016-1691/jo/texte>

الفصل الثاني: حماية المبلغين عن المخالفات

المادة 6 - المبلغ عن المخالفات فرد يكشف أو يبلغ، بتفان وبحسن نية، عن جريمة أو جنحة أو مخالفة خطيرة واضحة للالتزام دولي صدقت عليه أو وافقت عليه فرنسا كما يجب، أو لعمل انفرادي لمنظمة دولية تبنى على أساس هذا الالتزام أو القانون أو النظام، أو يبلغ عن تهديد أو إلحاق أضرار جسيمة بالمصلحة العامة يكون على علم به. تستثنى الحقائق أو المعلومات أو الوثائق، কিفما كان شكلها أو دعامتها، التي يغطيها سر الدفاع الوطني أو السرية الطبية أو سرية العلاقة بين المحامي وموكله من نظام التبليغ الذي يحدده هذا الفصل.

المادة 7: يكمل الفصل الثاني من الباب الثاني من الكتاب الأول من القانون الجنائي بالمادة 9-122 على النحو التالي - "المادة 9.122: لا يكون مسئولاً جنائياً الشخص الذي ينتهك سرية يحميها القانون، عندما يكون مثل هذا الكشف ضرورياً ومتناسباً مع الحفاظ على المصالح المعنية، ويتدخل وفقاً لمساطر التبليغ التي يحددها القانون ويكون الشخص يستوفي معايير تعريف المبلغين عن المخالفات المنصوص عليها في المادة 6 من القانون رقم 1691-2016 بتاريخ 9 دجنبر 2016 بشأن الشفافية ومكافحة الفساد وتحديث الاقتصاد."

المادة 8 - 1. - يتم التبليغ عن المخالفات لدى المدير المباشر أو غير المباشر أو رب العمل أو شخص يعينه هذا الأخير. وفي غياب قيام الشخص الموجه إليه البلاغ المذكور في الفقرة الأولى من هذه المادة، في غضون فترة زمنية معقولة، بالتحقق من مصداقية البلاغ، يتم إرسال هذا الأخير إلى القضاء أو السلطة الإدارية أو الهيئات المهنية. وفي نهاية المطاف، في غياب البت في البلاغ من قبل إحدى المنظمات المذكورة في الفقرة الثانية من هذه المادة في غضون ثلاثة أشهر، يجوز نشر البلاغ.

2. - في حال وجود خطر جدي وشيك أو خطر وقوع ضرر لا يمكن إصلاحه، قد يرسل البلاغ مباشرة إلى المنظمات المذكورة في الفقرة الثانية من هذه المادة ويمكن نشره.

3. - يتم وضع إجراءات مناسبة لتلقي البلاغات الصادرة عن موظفيهم أو عن الموظفين الخارجيين أو العرضيين من قبل الأشخاص الاعتباريين الذين يسري عليهم القانون العام أو الخاص والذين يبلغ عدد موظفيهم خمسين على الأقل، وكذلك من قبل إدارات الدولة والبلديات التي تبلغ ساكنتها أكثر من 10.000 نسمة والمؤسسات العامة للتعاون بين البلديات ذات النظام الضريبي الخاص بها التي يكونون أعضاء فيها والأقاليم والجهات، في ظل الشروط المنصوص عليها بقرار من مجلس الدولة.

4. - يمكن لأي شخص أن يرسل بلاغه إلى المدافع عن الحقوق لتوجيهه إلى الهيئة المناسبة لتلقي البلاغ.

المادة 9 - 1. - تضمن المساطر المستخدمة لتلقي البلاغات، وفقاً للشروط المنصوص عليها في المادة 8، السرية التامة لهوية واضعي البلاغ والأشخاص المعنيين به والمعلومات التي يتوصل بها جميع مستلمي البلاغ. ولا يمكن الكشف عن البيانات التي من شأنها تحديد هوية المبلغ، باستثناء السلطة القضائية، إلا بعد موافقة هذا الأخير. كما لا يمكن الكشف عن البيانات التي من شأنها تحديد هوية الشخص المتهم في البلاغ، باستثناء السلطة القضائية، إلا بعد ثبوت مزاعم البلاغ. 2. - يعاقب عن الكشف على المعلومات السرية المذكورة في الفقرة 1 بالسجن لمدة عامين وغرامة 30.000 أورو.

المادة 10 - 1. تم تعديل المادة 3-3-1132 من قانون الشغل على النحو التالي: 1 ° بعد الفقرة الأولى، يتم إدراج فقرة على النحو التالي: "لا يمكن حرمان أي شخص من مسطرة توظيف أو حصول على تدريب داخلي أو فترة تدريب مهني، كما لا يجوز معاقبة أي موظف أو فصله أو التمييز ضده، بشكل مباشر أو غير مباشر، خاصة فيما يتعلق بالأجر، بالمعنى المقصود في المادة 3-3221، من إجراءات تتعلق بتقاسم الأرباح أو توزيع الأسهم أو التدريب أو إعادة التوزيع أو التعيين أو التأهيل أو التصنيف أو الترقية المهنية أو النقل أو تجديد العقد، بسبب الإبلاغ عن مخالفة امتثالاً للمواد من 6 إلى 8 من القانون رقم 1691-2016 الصادر في 9 دجنبر 2016 بشأن الشفافية ومكافحة الفساد وتحديث الاقتصاد. 2 ° تقرأ الجملة الأولى من الفقرة الثانية: "في حالة وقوع نزاع بشأن تطبيق الفقرتين الأولى والثانية، شريطة أن يكون الشخص قد قدم حقائق يمكن أن تفترض أنه قد بلغ أو شهد بحسن نية عن وقائع تشكل جريمة أو جنحة، أو أنه قد بلغ عن مخالفة امتثالاً للمادتين 6 إلى 8 من القانون المذكور رقم 1691-2016 المؤرخ في 9 دجنبر 2016، فإنه يقع على عاتق الطرف المدعى عليه، في ضوء الأدلة، إثبات أن قراره ميّز بعوامل موضوعية لا علاقة لها ببيان أو شهادة الشخص المعني". 2. -تعديل المادة 6 ثالثاً ألف من القانون رقم 83-634 الصادر بتاريخ 13 يوليو 1983 بشأن حقوق وواجبات الموظفين على النحو التالي: 1 ° تدرج بعد الفقرة الأولى الفقرة التالية: "لا يمكن معاقبة موظف أو إخضاعه لتدبير تمييزي، مباشر أو غير مباشر، لتبليغه عن مخالفة وفقاً للمواد من 6 إلى 8 من القانون رقم 1691-2016 المؤرخ 9 دجنبر 2016 بشأن الشفافية ومكافحة الفساد وتحديث الاقتصاد. 2 ° تعديّل الجملة الأولى من الفقرة ما قبل الأخيرة على النحو التالي: (أ) تستبدل كلمة "ثلاثة" بكلمة "أربعة" ؛ (ب) يستعاض عن عبارة "أو حالة تضارب في المصالح" بعبارة "أو حالة تضارب في المصالح أو حالة تضارب في المصالح أو بلاغ يشكل إنذاراً بالمعنى المقصود في المادة 6 من القانون المذكور رقم 1691-2016 المؤرخ 9 دجنبر 2016"؛ 3 ° تصاغ الفقرة الأخيرة كما يلي: "كل موظف يقدّم بلاغات أو يشهد على حقائق تتعلق بحالة تضارب في المصالح بسوء نية أو واقعة من المحتمل أن تؤدي إلى عقوبات تأديبية، بقصد الإيذاء أو عن معرفة جزئية على الأقل بعدم دقة الوقائع التي تم نشرها أو الإفصاح عنها، يعاقب بالعقوبات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من المادة 10-226 من القانون الجنائي".

المادة 11: بعد المادة 1-911 من قانون القضاء الإداري، تُدرج مادة 1-1-911 على النحو التالي: "المادة 1-1-911: في حالة تطبيق المادة 1-911، يجوز للمحكمة أن تقرر إعادة أي شخص خضع للفصل أو عدم تجديد عقده أو فصله انتهاكاً للفقرة الثانية من المادة 4-4122 من قانون الدفاع والفقرة الثانية من المادة 3-3-1132 من قانون الشغل أو الفقرة الثانية من المادة 6 ثالثاً ألف من القانون رقم 83-634 بتاريخ 13 يوليو 1983 بشأن حقوق وواجبات الموظفين، بما في ذلك عندما يكون ذلك الشخص ملزماً بعلاقة محددة المدة مع شخص قانوني يحكمه القانون العام أو هيئة خاضعة للقانون الخاص مكلفة بإدارة خدمة عامة".

المادة 12: في حالة إنهاء عقد العمل إثر التبليغ عن مخالفة بالمعنى المقصود في المادة 6، يجوز للأجير الرجوع إلى محكمة الشغل بموجب الشروط المنصوص عليها في الفصل الخامس من الباب الخامس من الكتاب الرابع من قانون الشغل.

المادة 13- 1. - أي شخص يعرقل، بأي شكل من الأشكال، إرسال بلاغ عن مخالفة إلى الأشخاص والهيئات المذكورين في الفقرتين الأولى من المادة 8 يعاقب بسنة واحدة من السجن وغرامة قدرها 15.000 يورو.

2. -عندما يتلقى قاضي التحقيق أو غرفة التحقيق شكوى بتهمة التشهير ضد مبلغ عن مخالفة، يرفع مبلغ العقوبة المدنية التي يجوز فرضها وفقاً للمادتين 177-2 و 212-2 من قانون المسطرة الجنائية إلى 30.000 يورو.

المادة 14 - (أحكام تم التصريح بعدم امتثالها للدستور بموجب قرار المجلس الدستوري رقم 741-2016 دي.سي الصادر في 8 دجنبر 2016).

المادة 15 -

1. بعد الفقرة الأولى من المادة 4-4122 من قانون الدفاع، تُدرج فقرة على النحو التالي: "لا يجوز معاقبة أي جندي أو إخضاعه لتدابير تمييزية، مباشرة أو غير مباشرة، بسبب الإبلاغ عن مخالفة امتثالا للمادتين 6 و 7 والمادة 8 أولاً من القانون رقم 1691-2016 المؤرخ في 9 دجنبر 2016 بشأن الشفافية ومكافحة الفساد وتحديث الاقتصاد".

1. تُلغى المادتان 1-1351 و 2-4-5312 من قانون الصحة العامة.

2. تُلغى المادتان 1-1161 و 5-4133 من قانون الشغل.

3. تلغى المادة 1 والفقرتين 3 و 4 من المادة 2 والمادة 12 من القانون رقم 316-2013 المؤرخ في 16 أبريل 2013 بشأن استقلال الخبرة في الصحة والبيئة وحماية المبلغين عن المخالفات.

4. تلغى المادة 25 من القانون رقم 907-2013 بتاريخ 11 أكتوبر 2013 بشأن شفافية الحياة العامة.

5. (أحكام تم التصريح بعدم امتثالها للدستور بموجب قرار المجلس الدستوري رقم 741-2016 دي.سي الصادر في 8 دجنبر 2016).

المادة 16: يستكمل الفصل الثالث من الكتاب السادس من القانون النقدي والمالي بالفصل الرابع على النحو التالي: "الفصل الرابع: الإبلاغ عن سوء السلوك المهني للسلطات الإشرافية المختصة وحماية المبلغين عن المخالفات" المادة 1-634: تضع سلطة الأسواق المالية وهيئة الرقابة الحصرية مساطر تمكّن من تبليغها بأي خرق للالتزامات التي تحددها القوانين الأوروبية وهذا القانون أو النظام العام لسلطة الأسواق المالية والتي تشرف عليها إحدى هذه السلطات. "يحدّد النظام العام لسلطة الأسواق المالية، بالنسبة لهذه السلطة، وقرار لوزير الاقتصاد، فيما يتعلق بهيئة الرقابة الحصرية، شروط تطبيق هذا الفصل.

المادة 2-634: تضع مساطر داخلية مناسبة تسمح لموظفيها بالإبلاغ عن أي خرق مذكور في المادة 1-634 : "1- الأشخاص المذكورون في الفقرات من 1 إلى 8 و 10 إلى 17 من الفقرة الثانية من المادة 9-621 ؛ 2- الأشخاص المذكورون في المادة 2-612، عندما يقومون بأنشطة تخضع للالتزامات المنصوص عليها في اللوائح المنصوص عليها في المادة 1-634. "المادة 3-634: الأفراد الذين بلغوا بحسن نية سلطة الأسواق المالية أو هيئة الرقابة الحصرية والبت في الحقائق التي يمكن أن تشكل أحد الخروقات المذكورة في المادة 1-634 لا يمكن أن يكونوا، لهذا السبب، موضوع فصل أو عقوبة أو تدبير تمييزي، مباشر أو غير مباشر، خاصة فيما يتعلق بالأجر أو المسيرة المهنية، أو أي تدبير آخر غير موات. "وكل قرار يتخذ انتهاكا للفقرة الأولى من هذه المادة لاغ بموجب القانون. "وفي حال وجود نزاع بشأن تطبيق الفقرتين الأولى، عندما يكون المبلغ عن المخالفة قد قدّم حقائق يفترض منها أنه تصرف بحسن نية، يجب على المتهم، بناء على هذه الحقائق، إثبات أن قراره مبرر بواسطة عناصر موضوعية غير مرتبطة بالإبلاغ عن المخالفة. ويجوز للقاضي أن يأمر بإجراء أي تحقيق مفيد. "المادة 4-634: الأفراد المتهمون في بلاغ أرسل إلى سلطة الأسواق المالية أو هيئة الرقابة الحصرية والبت في خرق مشار إليه في المادة 1-634 لا يمكن أن يخضعوا، فقط لكونهم كانوا موضوع هذا البلاغ، لأي من التدابير المذكورة في الفقرة الأولى من المادة 3-634. "وأي قرار يتخذ انتهاكا للفقرة الأولى من هذه المادة لاغ بموجب القانون".

الفصل الثالث: تدابير أخرى لمكافحة الفساد وسوء السلوك.

المادة 17:

1. - يجب على الرؤساء والمديرين العامين ومديري الشركات التي توظف ما لا يقل عن 500 أجير أو التي تنتمي إلى مجموعة شركات يقع مقر شركتها الأم في فرنسا والتي تضم قوتها العاملة ما لا يقل عن خمسمائة أجير والتي يتجاوز حجم أعمالها أو حجم أعمال مجموعتها 100 مليون يورو، اتخاذ إجراءات تهدف إلى منع والكشف سواء في فرنسا أو في الخارج، عن أعمال الرشوة أو استغلال النفوذ المنصوص عليها في الفقرة الثانية. وينطبق هذا الالتزام أيضا:

1° على الرؤساء والمديرين الإداريين للمنشآت العامة ذات الطبيعة الصناعية والتجارية التي يعمل فيها ما لا يقل عن 500 أجير أو التي تنتمي إلى مجموعة عامة تضم قوتها العاملة ما لا يقل عن 500 أجير ويتجاوز حجم أعمالها أو حجم أعمال مجموعتها أكثر من 100 مليون يورو.

2° وفقا للصلاحيات التي يمارسونها، على أعضاء المجلس التنفيذي لشركات المساهمة التي تحكمها المادة 57-225 من القانون التجاري أو التي توظف ما لا يقل عن 500 أجير، أو تنتمي إلى مجموعة شركات تضم ما لا يقل عن 500 أجير ويتجاوز حجم أعمالها أو حجم أعمال مجموعتها أكثر من 100 مليون يورو.

عندما تقوم الشركة بجمع الحسابات الموحدة، فإن الالتزامات المحددة في هذه المادة تخص الشركة نفسها وكذلك جميع الشركات التابعة لها، بالمعنى المقصود في المادة 1-233 من القانون التجاري الفرنسي، أو الشركات التي تتحكم فيها، بالمعنى المقصود في المادة 3-233 من نفس القانون. وتعتبر الشركات التابعة أو الشركات الخاضعة للرقابة التي تتجاوز العتبات المذكورة في هذا الجزء قد استوفت الالتزامات المنصوص عليها في هذه المادة إذا كانت الشركة التي تتحكم فيها، بالمعنى المقصود في المادة 3-233، تنفّذ التدابير والإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الثانية من هذه المادة وتطبق هذه التدابير والإجراءات على جميع الشركات التابعة لها أو التي تسيطر عليها.

2. - يطبق الأشخاص المشار إليهم في الجزء 1 أعلاه التدابير والإجراءات التالية:
- 1° مدونة السلوك التي تحدّد وتوضّح أنواع السلوك المختلفة المحظورة والتي يمكن اعتبارها فساداً أو استغلالاً للنفوذ. وتدمج مدونة قواعد السلوك هذه في النظام الداخلي للشركة وبالتالي فهي تخضع لإجراءات التشاور مع ممثلي الأجراء المنصوص عليها في المادة 4-1321 من قانون الشغل ؛
- 2° نظام إنذار داخلي يسمح بتلقي البلاغات من الأجراء ويتعلّق بوجود سلوك أو مواقف مخالفة لمدونة سلوك الشركة.
- 3° خريطة المخاطر في شكل وثائق يتم تحديثها بانتظام تهدف إلى تحديد وتحليل وتحديد أولويات مخاطر تعرض الشركة لعمليات إغراء خارجية بغرض الفساد، وخاصةً حسب قطاعات النشاط والمناطق الجغرافية التي تعمل فيها الشركة ؛
- 4° مساطر تقييم لحالة الزبناء والموردين من الدرجة الأولى والوسطاء فيما يتعلّق بخراط المخاطر؛
- 5° مساطر مراقبة محاسبية، داخلية أو خارجية، مصممة لضمان عدم استخدام الكتب والسجلات والحسابات لإخفاء الفساد أو استغلال النفوذ. ويمكن تنفيذ هذه المراقبة إما من قبل دوائر الرقابة المالية والمحاسبية الخاصة بالشركة، أو من خلال اللجوء إلى مدقق حسابات خارجي عند إجراء عمليات تدقيق حسابات الشركة المنصوص عليها في المادة 9-823 من القانون التجاري ؛
- 6° نظام تدريبي للأطر والأجراء الأكثر عرضة لمخاطر الفساد واستغلال النفوذ ؛
- 7° نظام تأديبي يسمح بمعاينة موظفي الشركة في حالة مخالفة قواعد السلوك الخاصة بالشركة ؛
- 8° نظام الرقابة الداخلية وتقييم التدابير المنفذة.

بغض النظر عن مسؤولية الأشخاص المذكورين في هذه المادة، تكون الشركة مسؤولة أيضاً كشخص اعتباري في حالة الإخلال بالالتزامات المنصوص عليها في هذا الجزء الثاني.


3. - تراقب الوكالة الفرنسية لمكافحة الفساد الامتثال للتدابير والإجراءات المذكورة في الفقرة الثانية من هذه المادة.
- يتم تنفيذ الرقابة وفقاً للمادة 4. ويكون موضوعاً لتقرير يتم إرساله إلى السلطة التي طلبت الرقابة وممثلي الشركة الخاضعة للرقابة. ويحتوي التقرير على ملاحظات الوكالة حول جودة الوقاية من الفساد والكشف عنه داخل الشركة الخاضعة للرقابة، وعند الاقتضاء، توصياتها لتحسين الإجراءات القائمة.
4. - في حالة حدوث خرق، وبعد إعطاء الشخص المعني فرصة لتقديم ملاحظاته، يجوز للقاضي الذي يرأس الوكالة إعطاء تحذير لممثلي الشركة. وقد يلجأ إلى لجنة العقوبات لإلزام الشركة وممثليها بتكثيف إجراءات الامتثال الداخلية التي تهدف إلى منع الفساد أو استغلال النفوذ والكشف عنهما. وقد يلجأ إلى لجنة العقوبات أيضاً لفرض عقوبة مالية. وفي هذه الحالة، يقوم بإبلاغ الشكوى إلى الشخص الطبيعي المعني، وفي حالة شخص اعتباري، إلى ممثله القانوني.
5. - يجوز للجنة العقوبات أن تأمر الشركة وممثليها بتكثيف إجراءات الامتثال الداخلية للشركة من أجل منع الفساد أو استغلال النفوذ والكشف عنهما، وفقاً للتوصيات التي تقدمها لهم لهذا الغرض، في غضون المهلة التي تحددها، والتي قد لا تتجاوز ثلاث سنوات.
- يجوز للجنة العقوبات فرض عقوبة مالية، لا يجوز أن يتجاوز مبلغها 200.000 يورو للأشخاص الطبيعيين ومليون يورو للأشخاص الاعتباريين. يجب أن يتناسب مقدار العقوبة المالية المفروضة مع خطورة المخالفات التي تم العثور عليها والوضع المالي للشخص الطبيعي أو الاعتباري المعاقب.
- يجوز للجنة العقوبات أن تأمر بنشر أو بث أو إعلان الحكم القضائي أو قرار الغرامة المالية أو موجزهما، وفقاً للإجراءات التي تحددها. ويتحمل الشخص الطبيعي أو الاعتباري المعاقب تكاليف ذلك النشر.
- تصدر لجنة العقوبات قراراً مسبباً. ولا يجوز إصدار أي عقوبة أو أمر قضائي ما لم يتم الاستماع إلى الشخص المعني أو ممثله أو، في حال تخلفه، بعد استدعائه على النحو الواجب.

- تدفع العقوبات المالية للخزانة العامة ويتم استردادها على أساس ديون للدولة لا علاقة لها بالضريبة وأملاك الدولة.
- يحدّد مرسوم صادر عن مجلس الدولة شروط عمل اللجنة، ولا سيما شروط الطعن في أعضائها.
6. - يتقادم حق الوكالة الفرنسية لمكافحة الفساد في التدخل ثلاث سنوات من التاريخ الذي وقعت فيه المخالفة إذا لم يتم اتخاذ أي إجراء، في هذه الفترة، لمعاقبة المخالفة.
7. - الاستئناف ضد قرارات لجنة العقوبات هو استئناف للولاية القضائية الكاملة.
8. - تدخل هذه المادة حيز النفاذ في اليوم الأول من الشهر السادس بعد صدور هذا القانون.

الملحق 2 - تفاصيل مصورة لنظام الإبلاغ الداخلي لمجموعة ليزي

يمكن الوصول إلى نظام الإبلاغ الداخلي الخاص بمجموعة ليزي عبر موقعها الإلكتروني في قسم "الأخلاقيات". وسيتم ترجمة هذا إلى 9 لغات: الفرنسية والإنجليزية والألمانية والإسبانية والبولندية والتركية والتشكية والعربية والصينية.

يوضح الرسم البياني أدناه بطريقة تركيبية عمل الجهاز:



يجب على المبلغ عن المخالفة أن يبدأ طلبه عن طريق ملاء نموذج تحديد الهوية:

نموذج تعريف المبلغ عن المخالفة

lisi LINK SOLUTIONS FOR INDUSTRY

Formulaire ALERTE - Identification

FR EN

Nom	<input type="text" value="Lanceur"/>
Prénom	<input type="text" value="Alerte"/>
Email	<input type="text" value="whistleblowinglisi@gmail.com"/>
Téléphone	<input type="text"/>

Je ne suis pas un robot

Vous devez valider le captcha pour pouvoir envoyer un message.

نافذة منبثقة

يتم إرسال رسالة تلقائيًا إلى المبلغ عن المخالفة من أجل التحقق من عنوان بريده الإلكتروني



رسالة إلكترونية لتأكيد البريد الإلكتروني للمبلغ عن المخالفة/للموذج التبليغ عن المخالفة

Lanceur d'Alerte _ confirmation de vos coordonnées [S'inscrire](#)



بعد خطوة التحقق هذه، يستطيع المبلغ عن المخالفة الولوج إلى الجزء الثاني من النموذج الذي سيقوم فيه بتفصيل الحقائق والعناصر الأخرى التي تشكل ملف البلاغ .

نموذج التبليغ عن المخالفة

Formulaire de lancement d'alerte sécurisé

lancer Alertes whistieblewinglisi@gmail.com

Nom
 Prénom
 Email
 Téléphone
 Quel est votre rôle par rapport à LISI?

Préciser les acteurs impliqués dans les faits

Quel est le lieu de survenance des faits ?

Période de survenance des faits (mois / année)

Description des faits

1) rôle par rapport à LISI
 rôle par rapport à LISI rôle par rapport à LISI rôle par rapport à LISI rôle par rapport à LISI rôle par rapport à LISI

2) acteurs impliqués dans les faits
 acteurs impliqués dans les faits acteurs impliqués dans les faits acteurs impliqués dans les faits acteurs impliqués dans les faits

3) lieu de survenance des faits
 lieu de survenance des faits lieu de survenance des faits lieu de survenance des faits lieu de survenance des faits

4) Période de survenance des faits
 Période de survenance des faits Période de survenance des faits Période de survenance des faits Période de survenance des faits

5) faitsDescription des faitsDescription des faitsDescription des faitsDescription des faitsDescription des faitsDescription des faits

Précision et faits étayant l'alerte

D:\Users\labernard\Desktop\SAFIN2\ichier joint 1.pdf Parcourir...
 D:\Users\labernard\Desktop\SAFIN2\ichier joint 2.pdf Parcourir...

Soumettre

وبمجرد إرسال البلاغ، سيتلقى المبلغ تلقائيًا، عن طريق رسالة إلكترونية أولى، رقم ملف يعطى بشكل عشوائي ورسالة إلكترونية ثانية، كلمة مرور، وذلك للتخاطر مع لجنة الامتثال بطريقة سرية وأمنة.



في نفس الوقت، تتلقى لجنة الامتثال معلومات بلاغ مسجل جديد:

Alerte_ nouveau dossier

Alert <noreply-alert@lisi-aerospace.com>

Envoyé : mer. 07/02/2018 16:18

À : AIT BAHSSOU Brahim; BERNARD Arnaud; LEFEBVRE Laurent

Bonjour,

Nous vous informons de la création du dossier d'alerte sous le n° QAHO0E

Vous pouvez accéder à ce dossier en cliquant sur le lien ci-après [ici](#)

Cordialement,

L'Equipe Compliance LISI



LISI SOLUTIONS FOR INDUSTRY

Dossier : QAHO0E

Nom	Lanceur
Prénom	Alerte
Email	whistleblowinglisi@gmail.com
Téléphone	
Quel est votre rôle par rapport à LISI?	rôle par rapport à LISI rôle par rapport à LISI rôle par rapport à LISI rôle par rapport à LISI rôle par rapport à LISI rôle par rapport à LISI
Préciser les acteurs impliqués dans les faits	acteurs impliqués dans les faits acteurs impliqués dans les faits acteurs impliqués dans les faits acteurs impliqués dans les faits
Quel est le lieu de survenance des faits ?	lieu de survenance des faits lieu de survenance des faits lieu de survenance des faits lieu de survenance des faits
Période de survenance des faits (mois / année)	Période de survenance des faits Période de survenance des faits Période de survenance des faits Période de survenance des faits
Description des faits	Description des faits
Votre message	
réponse équipe Compliance réponse équipe Compliance réponse équipe Compliance réponse équipe Compliance réponse équipe Compliance réponse équipe Compliance réponse équipe Compliance réponse équipe Compliance réponse équipe Compliance réponse équipe Compliance réponse équipe Compliance réponse équipe Compliance réponse équipe Compliance	

Pièces jointes :
D:\Users\labernard\Desktop\SAPBIQ\Compliance_aituwerl_Parcourir...

✚ fichier joint 2.pdf
fichier joint 1.pdf

Envoyer

Alerte _ Nouvelle mise à jour du dossier QAHO0E par l'équipe Compliance

Alert <noreply-alert@lisi-aerospace.com>

Envoyé : mer. 07/02/2018 16:50

À : AIT BAHSSOU Brahim; BERNARD Arnaud; LEFEBVRE Laurent

Bonjour

Nous vous confirmons la mise à jour du dossier QAHO0E par un membre de l'équipe Compliance,

Vous pouvez accéder à ce dossier en suivant le lien ci-après [ici](#)

Cordialement

L'Equipe Compliance LISI

رسالة إخبارية موجهة إلى المبلغ عن المخالفة / تحيين الملف من قبل فريق الامتثال

Alerte _ Nouvelle mise à jour du dossier QAHO0E par l'équipe Compliance

Alert <noreply-alert@lisi-aerospace.com>

A moi

Bonjour,

Nous vous informons de la mise à jour du dossier d'alerte n° QAHO0E par l'équipe Compliance.

Vous pouvez accéder à ce dossier en cliquant sur le lien ci-après [ici](#)

Cordialement

L'Equipe Compliance LISI

تمودج ولوج المبلغ عن المخالفة مع كلمة المرور

lisi LINK SOLUTIONS FOR INDUSTRY

Dossier : QAHO0E

Met de passe

Soumettre

Mot de passe oublié?

تمودج التبادل بين المبلغ عن المخالفة وفريق الامتثال (دفتر اليوميات)

lisi LINK SOLUTIONS FOR INDUSTRY

Dossier : QAHO0E

Nom	Lanceur
Prénom	Alerte
Email	whistleblowinglisi@gmail.com
Téléphone	
Quel est votre rôle par rapport à LISI?	rôle par rapport à LISI rôle par rapport à LISI rôle par rapport à LISI rôle par rapport à LISI rôle par rapport à LISI
Préciser les acteurs impliqués dans les faits	acteurs impliqués dans les faits acteurs impliqués dans les faits acteurs impliqués dans les faits
Quel est le lieu de survenance des faits ?	lieu de survenance des faits lieu de survenance des faits lieu de survenance des faits lieu de survenance des faits lieu de survenance des faits
Période de survenance des faits (mois / année)	Période de survenance des faits Période de survenance des faits Période de survenance des faits Période de survenance des faits Période de survenance des faits
Description des faits	Description des faits

Votre message

Pièces jointes :

Compliance_answer.pdf
fichier joint 2.pdf
fichier joint 1.pdf

Soumettre

بغية المداولة والتبليغ بين المبلغ عن المخالفة وفريق الامتثال